الأهمية الاقتصادية لأوقاف القدس إبان الفترة العثمانية

The Economic Importance of Jerusalem Waqfs during the Ottoman era

رولامي عبد الحميد [1]

[1] جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة (الجزائر)، a.rolami@univ-dbkm.dz

تاريخ الإرسال: 2019/07/22 تاريخ القبول:2020/06/02 تاريخ النشر: جوان/2020

الملخص:

هذه الدراسة تهدف إلى توضيح بعض المفاهيم التي تتعلق باستثمار الوقف الإسلامي في بيت المقدس إبان الفترة العثمانية، مع تبيين أهمية الوقف في تنميتها الاقتصادية. كما تحاول الدراسة أيضا حصر أهم الاوقاف العثمانية الموجودة في بيت المقدس مع تبيين أهمية كل منها اقتصاديا واجتماعيا.

الكلمات المفتاحية: الوقف الإسلامي، أوقاف بيت المقدس، الوقف العثماني.

Abstract:

The aim of this paper is to clarify the concepts related to the Jerusalem Islamic Waqf during the Ottoman era, and the economic importance of the Waqf in its development. The study also attempts to identify the most important Ottoman endowments in Jerusalem with an indication of their economic and social importance.

Keywords: Islamic Waqf, Jerusalem Waqfs, Ottoman Waq.

المؤلف المرسل : رولامي عبد الحميد: ، الإيميل المهني: a.rolami@univ-dbkm.d

1- المقدمة:

يمثل الوقف نظاما حيويا من الأنظمة التي أولاها الإسلام عناية فائقة، باعتباره آلية لتنمية مختلف الجوانب المعيشية للفرد، الدينية منها والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، وأيضا سمة من سمات تجسيد روح الأخوة والمحبة والتكافل بين أفراد المجتمع.

ويمثل الوقف وجها بارزا من أوجه البروز الحضاري في بلاد المسلمين، ولعل أبرز أمثلة هذا أوقاف بيت المقدس، التي مثلت حلقة هامة من حلقات الرقي العلمي والتنمية الاقتصادية، في القدس، وفي فلسطين، بل وامتد وهجها إلى ربوع العالم الإسلامي.

وتكتسي فترة العثمانيين، من بداية القرن السادس عشر إلى نهاية الحرب العالمية الأولى، أهمية بالغة في تطور نظام الوقف في بيت المقدس، ذلك أن هذه الفترة استطاعت أن تبتكر المنتجات الوقفية، وتخلق الجو القانوني والإداري المناسب لتطور وقفي لافت، استطاع أن يؤثر في حياة الأفراد على كل الأصعدة الاقتصادية والاجتماعية والدينية وغيرها.

وبالتركيز على الأثر الاقتصادي لنظام الوقف في مدينة المقدس في فترة العثمانيين، نجد أنه في أحيان كثيرة استطاع أن يبني نظاما وقفيا متميزا، أثر في الاقتصاد إيجابيا، وتأثر به كذلك، بينما نجد فترات أخرى شهد نظام الوقف تذبذبا لأسباب اقتصادية وغير اقتصادية (سياسية بالأساس).

وعليه، فإن ورقتنا البحثية هذه تحاول أن تستعرض نظام الوقف في مدينة المقدس في فترة العثمانيين، وتركز على الدور الاقتصادي الذي لعبه. وستسعى الورقة للإجابة على الإشكالية التالية: **كيف أثر وتأثر اقتصاديا نظام الوقف الإسلامي في مدينة المقدس إبان فترة العثمانيين؟**

ولإحاطة وافية بجوانب الإشكالية سنتطرق في ورقتنا البحثية إلى النقاط التالية:

- الأهمية الاقتصادية لنظام الوقف في مدينة المقدس.
- الواقع الاقتصادي لنظام الوقف في مدينة المقدس إبان فترة العثمانيين.
- الاستثمارات الوقفية في مدينة المقدس وأهم المشاكل والإشكالات التي عرقلت تطورها.
- إشكالية استقطاب وتنمية الأوقاف، وكيفية تعامل نظام الوقف المقدسي معها إبان الفترة.

الدروس المستفادة من نظام الوقف في مدينة المقدس في تلك الفترة.

2- ماهية الوقف وأهميته الإقتصادية:

الوقف شريعة من شرائع الله تعالى التي حث عباده عليها في معرض حثه وثنائه على الصدقة وبذل المال في أوجه البر والخير، قال تعالى " **لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ**" (1)، وقال تعالى "**وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا**" (2).

1.2- تعريف الوقف:

الوقف في اللغة مصدر وقف، بمعنى حبس وأحبس وسبّل، وسمي وقفا لأن العين موقوفة، وحبس لأن العين محبوسة [3]، "وكذلك التسبيل، يقال: سبّلت الثمرة بالتشديد جعلتها في سبل الخير وأنواع البر"[4].

وللوقف عدة مرادفات له، منها الحبس والمنع والتسبيل، وهي مرادفات كثيرا ما تثبت في تعريفه اللغوي والاصطلاحي، والوقف له صور يتجسد من خلالها، فالوقف إما خاص أو ما يعرف بالأهلي والذري، وإما عام أو ما يعرف بالخيري [5].

أما تعريفه الفقهي فهو "تحبيس مالك، مطلق التصرف في ماله المنتفع به مع بقاء عينه بقطع تصرفه وغيره في رقبته، ويصرف ريعه إلى جهة بر، تقربا إلى الله تعالى. وبناءا عليه يخرج المال من ملك الواقف، ويصير حبيسا على حكم ملك الله، ويمتنع على الواقف تصرفه فيه، ويلزم التبرع بريعه على جهة الوقف [6].

ويعرف اقتصاديا على أنه: "تحويل لأموال عن الاستهلاك واستثمار لها في أصول رأسمالية إنتاجية، تنتج المنافع والإيرادات التي تستهلك في المستقبل، جماعيا أو فرديا. فالوقف إذن عملية تجمع بين الادخار والاستثمار معا، فهي تتألف من حجز أموال –كان يمكن للواقف أن يستهلكها إما مباشرة أو بعد تحويلها إلى سلع استهلاكية– عن الاستهلاك الآني، وبنفس الوقت تحويلها إلى استثمار إنتاجي (أي زيادة في رأس المال المنتج) يهدف إلى زيادة إنتاج السلع والخدمات في المجتمع. وهذه الثروة الإنتاجية الموقوفة تنتج خدمات ومنافع. مثالها مكان الصلاة في المسجد، ومنفعة سرير المريض في المستشفى أو مقعد التلميذ في المدرسة، كما أن هذه الثروة الموقوفة يمكن أن تنتج أي سلع أو خدمات أخرى، تباع للمستهلكين وتوزع عائداتها الصافية على أغراض الوقف [7].

ويعرفه الاقتصادي الجزائري صالح صالحي على أنه "تحويل لجزء من الدخول و الثروات الخاصة إلى موارد تكافلية دائمة، تخصص منافعها من سلع وخدمات وعوائد لتلبية احتياجات الجهات والفئات المتعددة المستفيدة، مما يساهم في زيادة القدرات الإنتاجية اللازمة لتكوين ونمو القطاع التكافلي الخيري، الذي يعد أساس الاقتصاد الاجتماعي في الاقتصاد الإسلامي. وبهذا المعنى فإنه تحدث حركية اقتصادية ايجابية للثروات والدخول لضمان الوصول إلى توزيع توازني اختياري عادل بين أفراد المجتمع وفئاته وطبقاته وأجياله المتتالية، وتبرز مجالات جديدة نوعية في المفاضلة بين الاختيارات الخاصة الفردية، والجماعية الخيرية، بين الاستهلاك الفردي والاستهلاك التكافلي، بين الادخار والاستثمار الخاصين والادخار والاستثمار التكافليين الخيريين، الذين يتطوران من خلال النمو التراكمي للقطاع الوقفي، والذي يعد ضرورة اقتصادية واجتماعية ومطلب حضاري لتحقيق التنمية الشاملة المستدامة في الاقتصاديات الإسلامية" [8].

وقد وجد للوقف "صور تطبيقية معاصرة في كثير من تشريعات وقوانين الدول الغربية تقترب من الوقف شكلا ومضمونا في بعض الصور، وتبتعد صفة وشروطا في صور أخرى، لكن يظل المعنى والمضمون واحدا، وهي التطبيقات المعروفة باسم الإرصاد Trust [9].

2.2- أنواع الوقف:

قسم الوقف من حيث التصنيف إلى أنواع كثيرة عند الباحثين خاصة في العصر الحديث، غير أن المشهور هو أن الوقف ثلاثة أنواع هي [10]:

أ. **الوقف الذري**: وهو ما كانت مصارفه على الواقف نفسه، وعلى ذريته من بعده، حتى تفنى الذرية أو الجيل الذي حدده، ومن بعدهم يؤول الوقف لجهة خيرية.

ب. **الوقف الخيري**: وهو ما كانت مصارفه في أوجه البر والخير، سواء كانت خاصة بأشخاص كالفقراء والمساكين والغارمين، أو مصارف عامة تنفع المجتمع كبناء المساجد والمدارس والمستشفيات، أو تشغيل المؤسسات الخيرية والدعوية ونحو ذلك.

ج. **الوقف المشترك**: وهو ما كانت مصارفه للذرية ولجهات البر والخير في وقت واحد، بحيث ينص الواقف في وثيقة الوقف على أن مصارف وقفه على ذريته وعلى أعمال البر والإحسان المختلفة، ويحدد نسبة من ريع الوقف لكل مصرف.

3.2- الأهمية الإقتصادية للوقف:

حظي الوقف في العقود القليلة الماضية باهتمام بالغ من طرف الحكومات في الوطن الإسلامي، باعتباره مؤسسة خيرية تسهم في تعزيز جهود التنمية الاقتصادية والاجتماعية، فنشطت على إثر ذلك الحركة البحثية في موضوعه، وظهرت دراسات كثيرة تعالجه من حيث أهدافه الإقتصادية.

فإلى جانب أهميته الكبيرة في تشجيع التكافل الاجتماعي والتعاون المجتمعي مع الفئات المحرومة، نجد أن للوقف أهمية اقتصادية بالغة، ويمكن اختصار هذه الأهمية في النقاط التالية:

- تشجيع الاستثمار ورفع استهلاك الطبقات المحتاجة، مع العلم أن استهلاك هذه الأخيرة غالبا ما يكون أساسيا، فالوقف إذا يزيد من ميل الأغنياء إلى الاستثمار من جهة، ومن ميل المحتاجين إلى الاستهلاك من جهة أخرى، وهذين الأمرين –الميلين– من أهم عوامل تنمية الاقتصاد وتسريع نموه.
- توفير فرص العمل للفئات القادرة عليه، وذلك في إدارة الوقف وسيره، من إداريين ومعلمين وأطباء وغيرهم، وحتى في القطاعات التي يكون الوقف عاملا في زيادة نشاطها.
- المساهمة في بناء وتجديد البنى التحتية، من شق الطرقات، وبناء الجسور، وإنجاز المرافق العمومية المختلفة.
- المساهمة في تنمية مختلف القطاعات الاقتصادية، خاصة قطاعات الصحة والتعليم والمشروعات الصناعية والخدمية الصغيرة.
- ترشيد الإنفاق العمومي والتقليل منه، وذلك عبر تمويل بعضه في مجالات البنى التحتية والصحة والتعليم والصناعة والفلاحة وغيرها.

- يمكن أن يلعب الوقف دور الوسيط المالي غير الهادف للربح، وذلك عن طريق وقف أصول مالية لإنشاء بنك للقروض الحسنة مثلا، أو بنك للمشروعات الصغيرة، أو مؤسسات لتمويل المشروعات الاجتماعية، وغيرها.
- يعمل الوقف على تشجيع وتسريع تداول الأموال بين فئات المجتمع، وهو (التداول) الوسيلة الهامة لخلق العملية الاقتصادية ثم القيمة المضافة في الإقتصاد الوطني، و تعمل الأوقاف على تحريك وتنشيط التداول والاقتصاد عموما بواسطة التمويل المجاني الإلزامي أو التطوعي أو عبر التمويل الاستثماري أيضا.
- الإسهام في تنمية الموارد البشرية من خلال المشاريع الوقفية التعليمية والتكوينية بمختلف تخصصاتها (طب، فندقة، حرف، وغيرهما ...).
- يعتبر الوقف من وسائل إعادة توزيع الدخل بين فئات المجتمع، وتحسين مستوى الرفاه العام، وتقليل الفجوة بين الأغنياء والفقراء.
- رعاية المحتاجين والفقراء والمسنين وذوي الاحتياجات الخاصة والأطفال ومختلف شرائح المجتمع الضعيفة.
- يحارب الوقف –بطريقة غير مباشرة– الجريمة المتأتية عن الحاجة والسرقة والتسول والحسد وغيرها، مما يخلق جوا من الأمان يساعد على جلب الاستثمار وبناء دورة اقتصادية مثالية.
- يساهم الوقف بمرور الزمن في تنمية التراث الإسلامي، ويسهم في تشجيع السياحة، خاصة الدينية منها.
- تعظيم المنفعة الجماعية على المنفعة الفردية، ونفعها في محاربة الغش والتدليس والتربح بالإضرار بالآخر، ونشر ثقافة اقتصادية أخلاقية، وقد أثبتت دراسات أن هذه الأخلاق الفاسدة في التعامل تعتبر من أهم الأسباب التي ساهمت في نشوء الأزمة المالية الأخيرة وأزمات اقتصادية أخرى في العالم.

وفي كل الأحوال فإن الوقف كان وما يزال له "دور مهم في حياة المجتمع الإسلامي، حيث ساهم في ازدهاره وتنميته في نواح مختلفة، والتي ما كان ليقوم بها إلا بوجود نظارة واعية بصيرة ترعى شؤونه وتحافظ عليه، وتجعله يؤدي الدور الذي أراده الواقف، لذلك كان أغلب الواقفين حريصين على تسمية الناظر على وقفهم حين الوقف، نظرا لما يمثله الوقف عندهم من أهمية، وحرصهم على أن يتولى نظارته من يثقون به ممن يعمل على الحفاظ على وقفهم و يسهر على تثميره وفق إرادتهم" [11].

ومن جهة أخرى فإن الوقف يحتاج لتثمينه علما بالاقتصاد والتسيير، فالوقف باعتباره مؤسسة يحتاج إلى عمل مؤسسي لأسباب عديدة أهمها:

- وضوح الرؤية والهدف من إنشاء المؤسسة الوقفية أو المنتج الوقفي.

- استمرارية المؤسسة الوقفية وتطورها باستمرار.
- اتخاذ القرارات الأصح القائمة على المعطيات والتحليلات، وعدم تفرد الفرد باتخاذ القرارات.
- ضمان استمرار الوقف بإعداد الجيل القادم للإدارة.

ومن زاوية الاستثمار، نجد أن العين الموقوفة قد تأخذ أحكاما مختلفة من حيث استثمارها يمكن حصرها فيما يلي (12):

أ. وقف لا يجوز استثماره: كالمساجد والمقابر والأواني.

ب. وقف لا يمكن استثماره: فقد يشترط فيه الواقف ذلك، كالمستشفى الذي يعالج المرضى مجانا.

ج. وقف يجوز استثماره، خاصة في وقتنا الحاضر وما ظهر من مستجدات لأعيان وقفية حديثة، كالوقف النقدي عند من أجاز استثماره والاستفادة من ريعه.

3- تطور نظام الوقف في مدينة المقدس إبان فترة العثمانيين:

1.3- الوقف المقدسي قبل العثمانيين:

لقد عرفت مدينة المقدس الوقف منذ عرفت الإسلام، ورغم أن الاحتلال الإفرنجي لها فيما بين سنتي 492هـ (1099م) و 583هـ (1187م) خلف أضرار بالغة بالوقف ونظامه في هذه المدينة، إلا أن السلطان صلاح الدين الأيوبي الذي فتح القدس سنة 583هـ (1187م) استطاع أن يعيد الحياة للوقف في مدينة المقدس، فأنشأ أوقافا علمية ودينية كثيرة لعل أهمها:

أ. الخانقاه الصلاحية: بناها صلاح الدين سنة 583هـ (1187م)، وأوقفها بعد عامين من ذلك على الصوفية، وهي عبارة عن مجمع معماري متنوع، يتألف من مسجد وغرف إيواء ومرافق عامة أخرى، ولا تزال الخانقاه إلى اليوم في حارة النصارى.

ب. المدرسة الصلاحية: وهي مدرسة أنشأها صلاح الدين في بيت المقدس سنة 588هـ (1192م)، وظلت منارة للعلم حتى فترات متقدمة من العصر العثماني، وقد آلت المدرسة إلى الخراب بعد زلزال ضرب مدينة المقدس عام 1237هـ (1821م).

ج. البيمارستان الصلاحي (13): هو مشفى أنشأه الفاطميون قبل أن يستولوا عليه الصليبيين، وبعد فتح صلاح الدين لمدينة المقدس جدد المشفى سنة 583هـ (1187م)، وأوقفه وعين له أوقافا كثيرة لخدمته، كما عين فيه أمهر الأطباء حينذاك، واستخدم البيمارستان إلى جانب تطبيب المرضى كمدرسة للطب والصيدلة.

وقد نهج ملوك وأمراء الدولة الأيوبية بعد صلاح الدين نفس نهجه، حيث اعتنوا بالأوقاف، وطوروا نظم إدارتها، ولعل أهم وقف أوقفه من جاء بعد صلاح الدين هو وقف حارة المغاربة، في فترة حكم الملك الأفضل نور الدين علي بن السلطان صلاح الدين الأيوبي، وهو وقف خصص للمغاربة المقيمين في مدينة المقدس.

2.3- الوقف المقدسي في العهد العثماني:

لقد امتدت الدولة العثمانية على مساحات شاسعة في ثلاث قارات (الأوروبية والآسيوية والإفريقية)، وقد شكل هذا الأمر تحديا هاما لنظام الوقف فيها، فرغم أن شساعة المساحة وتنوع الأقطار كان عاملا من عوامل إثراء الدولة بمنتجات وقفية كثيرة ومتنوعة، إلا أن نفس العامل يمثل تحديا هاما بما أن العثمانيين كانوا يرون أن تنمية الوقف تمر حتما عبر تواصل جهات إدارته (النظار) بالإدارة العثمانية.

لقد اتسع نطاق الوقف في العهد العثماني، وذلك لإقبال السلاطين والولاة في الدولة على الوقف وبخاصة بناء العقارات ودور الأيتام والمساجد والمآذن والمدارس، وصارت للوقف تشكيلات إدارية متشعبة تقوم بالإشراف عليه، وصدرت قوانين وأنظمة متعددة لتنظيم شؤونه وبيان أنواعه وكيفية إدارته ، ولا زال الكثير من هذه الأنظمة والقوانين معمولاً بها إلى يومنا هذا، فمن الأنظمة التي صدرت في العهد العثماني نظام "إدارة الأوقاف" الذي ينظم كيفية مسلك القيود وضبطها من قبل مديري الأوقاف، كما يبين كيفية محاسبة مدير الأوقاف، وكيفية الاستلام والتسليم بين المدير السابق والمدير اللاحق، ورؤية محاسبات متولي الأوقاف، وتعمير وإنشاء المباني، وكيفية تحصيل ريع الأوقاف ومدخولاتها، وغير ذلك من الأحكام الخاصة بتنظيم الأوقاف العامة والخاصة [14].

لقد لعبت مراقبة الدولة العثمانية لنظام الوقف دورا في ربط حالة نظام الوقف من جهة بالحالة الاقتصادية للدولة ككل وكفاءة الملوك والسلاطين والولاة من جهة أخرى، فشهد الوقف رواجا كبيرا في الأوقات التي كان الاقتصاد العثماني رائجا وتجارتها الخارجية مزدهرة، كما أن أوقاف الولايات ازدهرت كثيرا في الأوقات التي كان يتولاها ولاة وسلاطين أكفاء.

وشكل نظام الوقف العثماني فسيفساء بديعة ومتنوعة من الأوقاف، حيث أنه "إذا ما تأملنا في مفهوم الوقف لدى الدولة العثمانية، نجد أنه مزيج من الشرقي الممتد من حضارة الأيغور إلى السلاجقة، والغربي الممتد من الإمبراطورية الرومانية إلى الإمبراطورية البيزنطية. فقد ورثت الدولة العثمانية هذا الميراث الممتزج الديناميكي، وطورته وصبغته بقيمها وثقافتها الدينية" [15].

ويعتبر السلطان أورخان غازي بن عثمان بن أرطغل –ثاني سلاطين الدولة العثمانية– أول من أوقف وقفا في الدولة العثمانية، حيث بنى مسجدا ومدرسة في بورصا عام 736هـ (1335 م)، ووقف عليها أوقافا تقوم على خدمتها.

وفي القرن السادس عشر، كانت نسبة 20 % من الأراضي تدخل ضمن نظام الأوقاف لدى الدولة العثمانية، وكان حوالي 15 % من موارد الدخل للأوقاف تتكون من الأسهم المقبوضة من واردات الدولة. ففي هذه الحقبة، كانت واردات الأوقاف تشكل 12% من بين الواردات العامة. وقد ازدادت هذه النسبة فيما بعد لتبلغ 20 %، مع الأخذ بعين الاعتبار، أن واردات أراضي الأوقاف فقط هي الداخلة في حسابات النسب السابقة. هذا وقد وصلت نسبة رجال الدولة الذين قاموا بتأسيس الأوقاف في القرن التاسع

عشر إلى 42 %، ونسبة 16 % من العلماء، و 9 % من أصحاب الطرق الصوفية، و 2 % من أصحاب الحرف والصناعات، و 11 % من أصحاب مختلفي المهن، و 18 % من النساء [16].

وعلى خلاف أغلب المناطق الواقعة في كنف الحكم العثماني، والتي كان غالبية وقفها متعلقا بالقطاع الزراعي، لتعلق الاقتصاد العثماني عموما بهذا القطاع، فإن مدينة المقدس شهدت نمو الوقف التجاري والحرفي والأوقاف الموقوفة لغير المقدسيين، حيث أن طبيعة المدينة (قليلة الماء) جعل الزراعة لا تحظى بحصة الأسد في اقتصادها.

وكانت الأوقاف في المقدس كما في كل ربوع الدولة العثمانية خاضعة للمصالح الحكومية العثمانية، وأصبح نظام إدارة الأوقاف العثماني لعام 1280 قانونا ينظم به أوقاف المقدس كما الولايات العثمانية الأخرى، "فقد كانت أمور الأوقاف في الأردن وفلسطين تنظم بموجب نظام إدارة الأوقاف العثماني الصادر في 19 جمادي الآخرة سنة 1280هـ، وقد ظل العمل به سارياً حتى ألغي صراحة بموجب المادة (10) من قانون الأوقاف الإسلامية لسنة 1946. ويلاحظ هنا أن القانون الأساسي لإمارة شرق الأردن الصادر بتاريخ 30 شوال 1346هـ الموافق 1928/4/19م اهتم بالأوقاف الإسلامية ونص في المادة (61) منه على انه: (يعين بقانون خاص تنظيم أمور الأوقاف الإسلامية وإدارة شؤونها المالية وغيرها، وتعتبر مصلحة الوقف إحدى مصالح الحكومة)" [17].

ورغم توسع دائرة الأوقاف ووصولها لدرجات أصبحت معها من أهم موارد الاقتصاد العثماني، فإنها شهدت في أحيان عديدة انكماشا وفتورا، خاصة في القرن الثامن عشر، الذي شهد خراب أوقاف كثيرة، بسبب عدم الصيانة، وعوامل فساد أخرى أهمها الإستعمال غير الأخلاقي للتشريعات القانونية من أجل تقسيم الاوقاف ونقل ملكيتها للغير عن طريق الإجارة طويلة الأمد أو استبدالها أو بيعها.

ولعل أكثر أساليب الاستثمار التي أودت بكثير من الأوقاف هو تأجير الأوقاف لمن يعمرها بالبناء ويستثمرها على أن يدفع نظير الانتفاع بالوقف أجرة (يعرف بالخلو)، وقد كان القصد من هذا الأسلوب في البداية تنمية الوقف الخرب وزيادة منفعته، غير أنه وبمرور الوقت أصبح وسيلة للسطو على الوقف بغير حق.

وعلى العموم، فقد تعددت الأوقاف في مدينة المقدس في العهد العثماني، وتنوعت بين أوقاف للأرامل والمسنين ورعاية الأطفال وتزويج الشباب والحمامات والفنادق وأوقاف الصحة والتعليم وغيرها، ويمكن –على سبيل التبيين لا الحصر– ذكر أهم الأوقاف العثمانية في بيت المقدس:

أ. الوقف الخيري "خاصكي سلطان" أو "التكية":

وهو وقف ينسب لروكسلانا، زوجة السلطان العثماني سليمان القانوني، تم تدشينه عام 1552، يعرف اليوم باسم "خاصكي سلطان" إشارة إلى اللقب الفخري للسلطانة خُرَّم، ومازال يقدم خدماته للفقراء إلى اليوم.

ويعتبر هذا الوقف من أكثر العمارات العثمانية التي امتازت بالإستراتيجية وبالأداء الإنساني بآن معا. أقيم فيهذا الوقف مجمعٌ للفقراء والضعفاء والمحزونين: ضمَّ تكية لها خمسة وخمسون بابا ونزلا ومطبخا عاماً ومخبزا، وإسطبلات ومخازن. ونصّت حُجَّة الوقف على عدد الموظفين المطلوبين لإدارة هذا المجمع، من خدم وكتبة وطهاة ومتدربين ومفتشي أطعمة وغسالي صحون وطحانين وعمال وجامعي قمامة، وجاء في حجة الوقف تحديد نوع الطعام الذي يقدم والعناصر الغذائية المستخدمة. وأما الأوقاف المرصودة لصيانة المبنى فتأتي من ثلاث وعشرين قرية فلسطينية، وعوائد تجلب من قرية في شمال لبنان وعوائد من متاجر ومصانع صابون في طرابلس، وقد بقي (مطبخ خسكي سلطان) يعمل طوال فترة الانتداب البريطاني [18].

ب. الوقف الدمشقي

هو وقف من أهم الأوقاف التي أوقفها أهل الشام في مدينة المقدس أثناء الحكم العثماني، و"تؤكد عشرات الحجج أن وقف الدمشقي كان في الأصل وقفين منفصلين لشخصين دمشقيي الأصل، كانا يقيمان في القدس في منتصف وأواخر القرن العاشر الهجري، حيث وقف كل منهما وقفا مستقلا في القدس، ولكن في عقارات مشتركة، ثم تم دمج الوقفين لاحقا. ولعل السبب في الدمج هو توحد ذرية الواقفين لصلة القربى الشديدة بينهما أو التزاوج بين الورثة. وترشدنا الحجة رقم 332: 121 المؤرخة في أواسط صفر 1849/1266م إلى أن الواقفين هما (المرحومين أحمد ومحمد الدمشقيان) الشهير والمعروف وقفهما بوقف الدمشقي الكائن وقفهما بالقدس الشريف وخارجها" [19].

وتسرد الحجة رقم 332: 121 المؤرخة في أواسط صفر 1266 (1849م) كشفا مفصلا بريع الوقف في ذلك التاريخ وتوزيعه على المستحقين. لكن الحجة رقم 347: 80 المؤرخة في 11 جماد الثاني 1280 (1863م) تصف العقارات بشكل أكثر وضوحا، وهي ثلاث دور ودكانين تقع في محلة اليهود، وقطعة أرض صغيرة وحصة كبيرة من وادي حلوة في سلوان [20].

ج. المدرسة الرصاصية

تعرف أيضا برباط بايرام جاويش، نسبة إلى الأمير بايرام جاويش بن مصطفى، أنشيء سنة 947هـ (مابين 1540– 1541م)، ويتألف هذا الوقف من بناية بطابقين خصصت لإيواء الأيتام.

وينقسم الوقف في مدينة القدس عموما إلى قسمين هما الوقف الخيري والوقف الذّري (الأهلي) [21]:

أ. الوقف الخيري في القدس

كانت وقفية خاصكي سلطان أبرز نماذج الوقف الخيري في مدينة القدس في العهد العثماني،وتُعد أكبر وقفية عرفتها السجلات الشرعية طوال هذا العهد، حيث شملت محبساتها عقارات وأراضي وضياعا ومنشآت موزّعة في كثير من أراضي بلاد الشام، ويعود النفع العام للأوقاف الخيرية على أعمال الخير

كالحرمين المكي والنبوي الشريفين، أوالحرم القدسي الشريف، أو المساجد، أو المؤسسات الدينية والعلمية والصوفية، أو الفقراء والمساكين.

ب. الوقف الذري في القدس

ازدهر هذا النوع من الوقف في مدينة القدس في العهد العثماني، وكانت واردات الوقف الذري تؤول غالبا إلى مستحقيها من ذّرية الواقف، أو إلى من يشترط فيهم من العلماء أو الشيوخ أو رجال الدين والصوفية، وقد امتلأت السجلات الشرعية بهذا النمط من الوقفيات، التيمهّدت لقيام اقتصاد مقدسي متين مبني على أسس يحكمها الشرع الشريف، وقد اشترط في الوقف الذري أن يؤول في آخره إلى منفعة برٍّ لا تنقطع، كأن يؤول إلى قبة الصخرة المشرفة أو مساكين وفقراء المسلمين على نحو يحمي الواقف بمقتضاها أموال الوقف من ملاحقة الضريبة، لأنها ستؤول في النهاية كما يشترط الواقف إلى جهات خيرية.

ويمكن أيضا التمييز بين نوعين من الأوقاف في بيت المقدس من حيث الهدف (اقتصادي وتضامني):

أ. الوقف الاستثماري الاقتصادي:

وشمل البيمارستانات التي كانت تؤطر الموارد البشرية في مجال الصحة، ومدارس التعليم والتكوين التي خرجت الإداريين والقضاة وغيرهما، وحتى الأوقاف التي خصصت لتأمين أموال المدينين التي أعطت نوعا من التحفيز على الاستثمار للصناع والحرفيين والتجار، والأسواق والحمامات والفنادق الوقفية، إضافة إلى الأوقاف التي استخدمت في الإنفاق الاستثماري العمومي كتعبيد الطرقات، وشق قنوات المياه، وإنشاء القناطر والجسور.

ب. الوقف التضامني الاجتماعي:

وهي أوقاف كان الهدف منها اجتماعيا في المقام الأول، مثل الأوقاف التي خصصت لليتامى والأرامل، ورعاية الكبار والعاجزين، وحضانة الأطفال وإرضاعهم، وتزويج الشباب، وقد لعبت دورا هاما في تقليل الفوارق الاجتماعية والاقتصادية بين أفراد المجتمع.

4- الأثر الاقتصادي لنظام الوقف في بيت المقدس إبان فترة العثمانيين:

على امتداد الستة قرون -تقريبا- التي حكمت فيها الدولة العثمانية أجزاءا واسعة من أسيا وأوربا وإفريقيا، شهد نظام الوقف تطورا لافتا من حيث الإدارة، ومساهمة فعالة من الناحية الاقتصادية، فتعددت الأوقاف بتوسع الدولة، وتنوعت بتنوع الجهات، وتطورت إدارتها بفضل هذا التعدد والتنوع.

وأهم ما ميز نظام الوقف في العصر العثماني في مدينة المقدس هو اتساعه ليشمل كامل مناحي الحياة، فمن الوقف المخصص للمرافق العمومية والبنى التحتية، إلى الوقف المخصص للتعليم والتكوين، إلى أوقاف الصحة ورعاية الأفراد على اختلاف أعمارهم، مرورا بالوقف المخصص للوافدين وعابري السبيل، وحتى الوقف الموقوف للحيوان، كلها أوقاف ساهمت في الرقي الاقتصادي للمدينة.

وقد كان التفاعل بين الاقتصاد والوقف باديا للعيان في مدينة المقدس، فكان تأثير الطبيعة الاقتصادية فيها غالبا على أنماط الوقف المتواجدة بها، فالمدينة كانت قليلة الماء مقارنة بمدن أخرى فلم تشتغل بالزراعة إلا في بساتين الزيتون والأشجار المثمرة بصورة أساسية، لذلك نجد أن الأوقاف الزراعية ووقف الأراضي المخصصة للزراعة لم يكن شائعا هناك بالقدر الذي شاعت أوقاف التجارة واستقبال الوافدين.

وبالمقابل، فإن الوقف أيضا ساهم في قولبة الاقتصاد وتنميته في المدينة، ذلك أن أوقاف الصحة والتعليم وتكوين الحرفيين ساهمت في تنشيط الحركة التجارية هناك، إضافة إلى أن أوقاف المخصصة للمسافرين جعلت المدينة تستفيد من تجارب وخبرات خارجية كثيرة في الإدارة عموما وفي إدارة الوقف بشكل خاص.

وعموما، يمكن حصر أهم الآثار الاقتصادية لنظام الوقف على مدينة المقدس في النقاط التالية:

1.4- تنشيط الحركة الاقتصادية

كان للوقف أهمية بالغة في تنشيط الحركة الاقتصادية بمدينة المقدس، وذلك من خلال توسيع دائرة بعض الحرف والصناعات، كصناعات النسيج والجلود وصناعة الصابون، وقد زاد هذا من جباية الدولة بفضل جباية البيع والصناعات وغيرها. إضافة إلى توافد التجار والوافدين من الخارج عموما زاد من دخول الفنادق والحمامات التي وفرت الخدمات للوافدين.

2.4- ترشيد الإنفاق العمومي

ساهم الوقف في مدينة المقدس في بناء البنية التحتية، التي تتطلب أموالا ضخمة من الدولة، وهو ما يوقعها عادة في دائرة العجز والمديونية، فبنيت بفضل مداخيل الوقف والأوقاف النقدية الجسور والسواقي، وعبدت الطرق، كما لعبت المدارس التعليمية والبيمارستانات دورا بارزا في تغطية النفقات العمومية في القطاعين، من خلال توفير أجور المعلمين والأطباء والعاملين في تلك الأوقاف.

3.4- زيادة التواصل والتبادل الخارجي العثماني

استطاع الوقف أن يلعب دورا محوريا في تقريب المدن على شساعة مساحة الدولة العثمانية في ذلك الوقت الذي كان يعتبر فيه التواصل بين الأقطار البعيدة أمرا صعبا جدا، ونجد أهم الأوقاف التي لعبت دورا اقتصاديا في هذا تلك الأوقاف خارج فلسطين (خاصة مصر، الشام، وطرابلس)، والتي أوقفت لخدمة وقف أو مصلحة في بيت المقدس أو المدينة.

4.4- الاستفادة من الخبرات الخارجية

لقد وفرت بعض الأوقاف الفرصة لمدينة المقدس من أجل الاستفادة من الخبرات من غير المقدسيين والفلسطينيين، فوقف الخانات، والأوقاف التي هدفت لتأمين حاجيات المسافرين من مأكل ومشرب ومسكن وحتى أجر، استطاعت أن تمنح المدينة الميزة التنافسية مقارنة بالمدن الأخرى، هذه

الميزة جعلت الكثير من أصحاب الحرف والتجار والصناعيين يختار الاستثمار في مدينة المقدس على غيرها من المدن والولايات العثمانية.

كما ساهم تنوع الأوقاف في بيت المقدس واتصالها بأوقاف خارج بيت المقدس وفلسطين في بناء كوادر بشرية رائدة في إدارة الوقف عموما والأوقاف الدولية على وجه الخصوص والتعامل معها، وهو ما مكن من ابتكار أوقاف من جهة، واستحداث آليات لإدارتها واستثمارها من جهة أخرى، وقد أكسب هذا الأمر العاملين على الوقف في مدينة المقدس خبرة واسعة استفادت منها الدولة العثمانية في ولاياتها الأخرى.

5.4- تطوير النظام الصحي

شكلت بيماريستانات مدينة المقدس الموقوفة -وأوقفت عليها أيضا أوقاف لخدمتها- الحلقة الأهم في النظام الصحي في المدينة وفي فلسطين عموما، ولا يتوقف هذا الأمر عند العثمانيين فقط، بل حتى عند من قبلهم، فبنهاية العهد المماليكي مثلا أحصت فلسطين ثماني بيمارستانات، إثنان منها في مدينة المقدس، هما البيمارستان الفاطمي والبيمارستان الصلاحي، هذا الأخير الذي بقي يعمل لفترة طويلة من العهد العثماني.

وكانت البيمارستانات تتولى في المدينة كل ما يتعلق بقطاع الصحة تقريبا، من تطبيب للمرضى وتعليم لعلوم الطب، وبحث علمي في مجال الاختصاص أيضا، وتمول أغلب -إن لم يكن كل- خدماتها وبرامجها من أموال الوقف.

6.4- ترسيخ الأمن الداخلي

لا شك في أن ما جادت به الأوقاف على الشباب والأطفال والأسر المحتاجة، ساهم بشكل كبير في تجنيبهم الطرق غير المشروعة في كسب الرزق، وهو ما أعطى مدينة المقدس حالة من الأمن لم تكن ربما لتكسبها من دون الوقف. ويشار هنا إلى أن مسألة الأمن الداخلي في مدينة المقدس كانت تعتبر قضية دولية بالنسبة للدولة العثمانية، على اعتبار أن المدينة تحتضن الكثير من الرعايا القادمين خاصة من فرنسا والنمسا والبلدان الأوروبية الأخرى.

7.4- تقوية التعاون السياسي العثماني مع الخارج

كما سلف وذكرنا، فإن مسألة أمن سكان مدينة المقدس كان يعتبر شأنا دوليا، فقد اتخضته الدولة العثمانية عاملا مهما في تعاملها الاقتصادي والسياسي مع الدول الأوروبية، حيث كانت تتولى أمن الرعايا الأوروبيين مقابل امتيازات تجارية واقتصادية للدولة عثمانية في القارة الأوروبية.

8.4- محاربة البطالة

وفرت الأوقاف مناصب شغل كثيرة، ففي قطاع المساجد والمؤسسات الدينية فقط زاد عدد العاملين عن 800 سنة 1672، "كما ذكر الرحالة 'أوليا جلبي' في زيارته للقدس عام 1672م: 'في القدس أكثر من

24 محرابا للصلاة وسبع دور للحديث و10 دور للقرآن و40 مدرسة'، وبلغ عدد العاملين في تلك المؤسسات الثقافية ما يزيد عن 800 ما بين معلم وشيخ وخادم" [22].

9.4- محاربة الطبقية وتشجيع الاستهلاك

إن ما كان يصرف في الأوقاف التضامنية الاجتماعية ساهم مساهمة كبيرة في التقليل من ظاهرة الطبقية، التي تصيب المجتمعات في طريق تنميتها الاقتصادية، فقد عمل الوقف على الأخذ من الطبقات ذات الدخل الكبير لفائدة أصحاب الدخول الصغيرة، وهو ما شجع الاستهلاك على اعتبار أن ميل الفقير لاستهلاك الزيادة في الدخل أعلى من نظيره الغني، ومعلوم أن تشجيع الاستهلاك –خاصة استهلاك الأساسيات– يعتبر رافدا هاما من روافد التنمية الاقتصادية للمجتمعات.

10.4- تنمية الموارد البشرية

إن من أهم ثمرات الوقف على اقتصاد مدينة المقدس أن وفر المؤسسات التعليمية والتكوينية، فمن مدارس التعليم إلى زوايا الفقه، إلى البيمارستانات التي كونت الأطباء والصيادلة، مرورا بالفنادق والحمامات والمطاعم التي كونت في قطاع الخدمات السياحية، وغيرها من مؤسسات التكوين في الحرف والصناعات. هذا كله جعل الوقف يساهم اقتصاديا من خلال زيادة إنتاجية الفرد المقدسي، وزيادة تنافسية اقتصاده مقارنة باقتصادات المدن العثمانية الأخرى، والبلدان من خارج الدولة أيضا.

11.4- تطوير القطاع الصناعي

لقد ساعدت أوقاف مدينة المقدس في تنشيط القطاع الصناعي بها، فالأوقاف التعليمية والصحية والسياحية ساهمت بطلبها في تحفيز المنتوجات الحرفية ومنتجات النسيج والجلود والصابون وغيرها، وساهم الوقف أيضا –مثلما ذكرنا– في توفير اليد العاملة المؤهلة في بعض الصناعات والحرف، كما أن الأوقاف التي أوقفت على الوافدين من غير المقدسيين ساهمت في تشجيع هؤلاء على المكوث بالمدينة والاستثمار فيها.

5-الخاتمة:

جاءت هذه الورقة البحثية في ثلاثة محاور، حاولنا من خلالها استعراض موجز عن نظام الوقف في العهد العثماني بمدينة المقدس، والأثر الاقتصادي له على المدينة. وخلصت الدراسة إلى بعض النتائج، نذكرها في النقاط التالية:

- كان التفاعل بين الاقتصاد والوقف باديا في مدينة المقدس طيلة الفترة العثمانية، فالوقف تأثر بالاقتصاد المقدسي في أنه توسع في التجارة مقارنة بالزراعة، في حين استفاد الاقتصاد من الوقف في كثير من القطاعات، خاصة أوقاف التعليم والصحة وتلك التي كانت موقفة على الوافدين، والتي خصصت لمنشآت البنى التحتية.

- من أهم مميزات الوقف في مدينة المقدس، هو وجود الوقف ذو الصبغة الدولية، وهو أمر أضاف الكثير من المنافع الاقتصادية للوقف في ذاته، وللمدينة ككل.
- استثمار الوقف في فترة العثمانيين كان سيفا ذو حدين، فاستعمال وسائل الاستثمار كالخلو والإجارة طويلة الأجل بقدر ما ساهم في تنمية الوقف في فترات، فإنه كان أيضا سبيلا من سبل خرابه وذهابه لغير مستحقيه في فترات أخرى.
- يمكن للوقف أن يعبر عن الحالة الاقتصادية غالبا، ففي الفترات التي شهدت ازدهارا اقتصاديا عند العثمانيين كان الوقف من الموارد الرئيسية للدولة، بإيرادات لا تقل عن عشر الإيرادات الكلية وقد تتجاوز ربعها، بينما لا يمثل الوقف من الاقتصاد إلا اليسير في فترات الانكماش الاقتصادي والأزمات.
- ساهم وقف الأفراد في بيت المقدس إبان الفترة العثمانية مساهمة هامة في التعليم والصحة والثقافة، وظل هذا النوع من الأوقاف وسيلة هامة من وسائل الدفاع عن مدينة القدس كمدينة إسلامية، خاصة في فترات ضعف الدولة العثمانية.

6- المراجع:

1. أديب بن محمد المحيذيف، الاحترافية في إدارة المؤسسات الوقفية، أكاديمية الوقف.
2. أسامة حساني، القدس في ظل الدولة العثمانية، موقع ترك برس www.turkpress.co/node/5539، نشر يوم 09 فبراير 2015.
3. بغداد عبد المنعم، القدس في العصر العثماني، موقع islamstory.com/ar.
4. خالد عبد الله الشعيب، النظارة على الوقف، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، 2006.
5. خير الدين فنطازي، عقود التبرع الواردة على الملكية العقارية الوقف، الجزء الأول، دار زهران للنشر، الجزائر، 2012.
6. سعدي خلف مطلب الجميلي، الوقف الإسلامي ودوره في الإغاثة الإنسانية، مؤتمر الإغاثة الإنسانية في الإسلام والقانون الدولي، جامعة آل البيت، في 17-18 جوان 2014، المملكة الأردنية الهاشمية.
7. شيرين حسن مبروك، كيفية تعزيز الوقف في دعم مشاريع التعليم العالي في فلسطين، مجلة الوعي الإسلامي العدد 557، نوفمبر-ديسمبر 2011، الكويت.
8. صالح صالحي، الدور الاقتصادي والاجتماعي للقطاع الوقفي، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر. بسكرة. الجزائر. العدد السابع، فيفري 2005.
9. عز الدين شرون، أساليب استثمار الوقف في الجزائر، مجلة الحجاز العالمية المحكمة للدراسات الإسلامية والعربية، العدد الثامن، شوال 1435 هـ الموافق لـ أوت 2014.
10. العياشي صادق فداد، تنمية موارد الوقف والمحافظة عليها، بحث مقدم لمؤتمر الأوقاف الأول في المملكة العربية السعودية، جامعة أم القرى، 1432 هـ.
11. منذر قحف، الدور الاقتصادي لنظام الوقف الإسلامي في تنمية المجتمع المدني مع نظرة خاصة للدول العربية شرق المتوسط، ورقة بحثية قدمت لمؤتمر نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي أيام 08-12 أكتوبر 2001، بيروت، لبنان.
12. منصور بن يوسف البهوتي، كشاف القناع، مكتبة نزار مصطفى الباز، ط2، السعودية، 1418هـ (1997م).
13. نعمان ترك أوغلو، الوقف العثماني حضارة واقتصاد، سلسلة المقالات الوقفية، موقع وقف أونلاين http://waqfonline.net.
14. نوال بن عمارة و عبد الحق بن تفات، الوقف الإسلامي ودوره في تحقيق التنمية المستدامة عرض للتجربة الجزائرية في تسيير الأوقاف، ورقة قدمت الى الملتقى الدولي الثاني حول: المالية الإسلامية صفاقس، تونس 27 - 29 / 6 / 2013.
15. وقف الدمشقي في القدس، المركز الفلسطيني للإعلام www.palinfo.com/97669، نشر يوم الأربعاء 11 مارس 2009.
16. موقع وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية للمملكة الأردنية الهاشمية، www.awqaf.gov.jo/Pages/viewpage.aspx?pageID=147.

7-الهوامش:

1- الآية 92 من سورة آل عمران

2- الآية 20 من سورة المزمل

3- منصور بن يوسف البهوتي، كشاف القناع، مكتبة نزار مصطفى الباز، ط2، السعودية، 1418هـ (1997م)، ص 2031

4- نوال بن عمارة و عبد الحق بن تفات، الوقف الإسلامي ودوره في تحقيق التنمية المستدامة عرض للتجربة الجزائرية في تسيير الأوقاف، ورقة قدمت الى الملتقى الدولي الثاني حول: المالية الإسلامية صفاقس، تونس 27 - 29 / 6 / 2013، ص 02

5- خير الدين فنطازي، عقود التبرع الواردة على الملكية العقارية الوقف، الجزء الأول، دار زهران للنشر، الجزائر، 2012، ص20

6- المرجع السابق.

7- منذر قحف، الدور الاقتصادي لنظام الوقف الإسلامي في تنمية المجتمع المدني مع نظرة خاصة للدول العربية شرق المتوسط، ورقة بحثية قدمت لمؤتمر نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي أيام 08-12 أكتوبر 2001، بيروت، لبنان، ص 11.

8- صالح صالحي، الدور الاقتصادي والاجتماعي للقطاع الوقفي، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر. بسكرة. الجزائر. العدد السابع، فيفري 2005، ص 160

9- العياشي صادق فداد، تنمية موارد الوقف والمحافظة عليها، بحث مقدم لمؤتمر الاوقاف الاول في المملكة العربية السعودية، جامعة أم القرى، 1432 هـ، ص 11

10- أديب بن محمد المحيذيف، الاحترافية في إدارة المؤسسات الوقفية، أكاديمية الوقف، ص 10

11- خالد عبد الله الشعيب، النظارة على الوقف، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، 2006، ص 12 و 13

12- عز الدين شرون، أساليب استثمار الوقف في الجزائر، مجلة الحجاز العالمية المحكمة للدراسات الإسلامية والعربية، العدد الثامن، شوال 1435 هـ الموافق لـ أوت 2014، 167 - 168

13- البيمارستان كلمة فارسية الأصل، تعني مستشفى أو "محل المريض"

14- سعدي خلف مطلب الجميلي، الوقف الإسلامي ودوره في الإغاثة الإنسانية، مؤتمر الإغاثة الإنسانية في الإسلام والقانون الدولي، جامعة آل البيت، في 17-18 جوان 2014، المملكة الأردنية الهاشمية، ص 12

15- نعمان ترك أوغلو، الوقف العثماني حضارة واقتصاد، سلسلة المقالات الوقفية، موقع وقف أونلاين http://waqfonline.net، ص 03.

16- نفس المرجع.

17- من موقع وزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية للمملكة الأردنية الهاشمية، www.awqaf.gov.jo/Pages/viewpage.aspx?pageID=147

18- بغداد عبد المنعم، القدس في العصر العثماني، موقع islamstory.com/ar

19- وقف الدمشقي في القدس، المركز الفلسطيني للإعلام www.palinfo.com/97669، نشر يوم الأربعاء 11 مارس 2009

20- نفس المرجع

21- شيرين حسن مبروك، كيفية تعزيز الوقف في دعم مشاريع التعليم العالي في فلسطين، مجلة الوعي الإسلامي العدد 557، نوفمبر-ديسمبر 2011، الكويت، www.alwaei.com/site/index.php?cID=685

22- أسامة حساني، القدس في ظل الدولة العثمانية، موقع ترك برس www.turkpress.co/node/5539، نشر يوم 09 فبراير 2015